

4611 - أثر ترك استلام الحجر الأسود والركن اليماني على الحج -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل احد الاخوة ويقول اذا لم امس الكعبة او الحجر الاسود او الركن اليماني او لم اشرب من زمزم هل يتأثر حجي؟ لا نجا عليه في

هذا شيء. انما شرع الله لنا عند الطواف ان نستلم الحجر الاسود - 00:00:00

اليمنى. نعم. ونقبله اذا تيسر ذلك هذا هو الافضل. اذا تيسر. لان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك. استلمه قبله عليه الصلاة قال

الله اكبر هذا هو السنة وهكذا الركن اليماني ان تيسر له استلامه استلمه بيمينه وقال بسم الله والله اكبر واما بقية اجزاء - 00:00:20

فلا يستحب نسلها ولا تقبيلها ولا غير ذلك. انما يطوف على الكعبة وعلى الحجر من وراء الحجر حتى يكمل الاشواط كل ما حان

الحجر الاسود قبله واستلم اذا تيسر منه زحام ولا مشقة وكل ما حذروا في الايمان كذلك استلمه من دون تقبيل - 00:00:40

وفي الايمان لا يقبل ولكن يستلم باليد. ويقول بسم الله والله اكبر. والحذر الاسود اذا وصل اليه استلمه بيده وقبله فان لم يتيسر

استلمه بيده وقبلها او بعضا معه وقبلها فان لم يتيسر ذلك اشار من بعيد وكبر ويكفي ولا يزاحم - 00:01:00

الناس ولا يؤذي الناس لا عند هذا ولا عند هذا. طيب. بل يمشي في طوافه حتى يكمل ان تيسر له من دون مزاحمة ولا مشقة استلمها

ركن يماني ولم يقبله اتباعا للنبي صلى الله عليه وسلم وسيرا على منهجها عليه الصلاة والسلام فان شق ذلك بسبب كثرة الناس فان -

00:01:20

انه يشير الى الحجر الاسود وهو ماشي في طوافه. واما اليماني فلم يرد انه يشار اليه. بل يمر ويكفي. ويقول بين بين الركنين ربنا اتنا

في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار في اخر كل شر. كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام. وبقيّة الكعبة لا لا يمسه -

00:01:40

عند الطواف لا الركن الشامي ولا غيره عراقي كلها ولا جدار الحجر فهو مشروع لو ما يضر لو مسها بيده ماشي ما يضر نعم ما ينشر

عنه يمس هذا للتقرب والطاعة. انما يشرع مس الحجر الاسود وتقبيله ومس اليماني هذا هو المشروع - 00:02:00

وبقية اجزاء الكعبة فلا يشرع له تقبيلها ولا استلامها ولا استلام الحجر جدار الحجر بالمعروف ولا غير ذلك والنبي لما دخل الكعبة عليه

الصلاة والسلام في وسطها دار في نواحيها ودعا وكبر ووضع يده يديه على جدارها من داخل - 00:02:20

ودعا ربه عليه الصلاة يديه وصدره عليها ودعا ربه. اما من خارج فلم يفعل فلم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك. وروي

عنه انه وقف الملتزم ودعا والصقها صدره ويده في الجدار ولكنه ليس بثابت. لم يثبت من طريق صحيحة. وانما يقف عند منتسب -

00:02:40

وياكلوا من الباب فعله بعض الصحابة رضي الله عنه وارضاه. والامر في ذلك واسع. بين الركن والباب بعد الطواف الاول او غيره يدعو

ويسأل ربه من فضله سبحانه وتعالى لا بأس بذلك يضع يديه وان يراعيه خده على جدار - 00:03:00

والكعبة بين الركن والباب ويدعو ربه وان ترك ذلك فلا بأس. لان ليس فيه سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وانما

جاء بفعل بعض الصحابة ورؤي فيه حديث - 00:03:20

فالامر به واسع ان شاء الله. واما بقية ايجار الكعبة. نعم. فلا يستحب للطائف ان يستلمها او يلصق صدره بها او في الكسوة كلها غير

مشروع. نعم - 00:03:30